

ما حكم الاستمنااء وهل الشك في صحة الغسل يبطل له ؟

السؤال :

قبل فترة والتي كانت فترة ذنوب كنت اعمل المعاصي ومن تلك المعاصي العادة السرية والعياذ بالله ، و الآن و لله الحمد قد تبت من المعاصي جعلها الله توبة موجبة لمحو ما سلف و السلامة في ما بقي. كنت عندما افرغ من العادة السرية انظف مجرى العضو الذكري لاجراج النجاسه ، وبعد ذلك انوي الغسل واغسل راسي اولا ثم الجانب الأيمن من جسمي ثم الجانب الأيسر ، ومن ذاك اليوم و انا مصاب بالوسواس اتجاه الغسل فهل غسلي صحيح وهل عمل غسل الجنابه مرة اخرى بدون أجناد يعتبر غير ضروري، واذا كان هناك خطأ هل أعيد شيئا من الصلوات المفروضة؟

الجواب :

غسلك المذكور صحيح في الفرض المذكور. علما بانه يحرم الاستمنااء ولا يجوز علماً بأنه قد جاء في بعض الروايات: إنه من الفواحش بل ورد: إنه من الزنا. (الكافي ج 5 ص 540-541). هذا ويلزم الاستغفار والتوبة والعزم على عدم العود لهذا الفعل علماً بأن هذا الفعل يستلزم ضعف البصر وضعف الأعصاب وحدّة المزاج وهكذا يستلزم الربو ويكون سبباً لسرعة الإنزال والعجز الجنسي المبكر.